

تاج العروس من جواهر القاموس

النَّهْجُ بَدُوغٌ كَعُصْفُورٍ أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ وَصَاحِبُ اللِّسَانِ هُنَا
وَالصَّاعِقَانِيُّ فِي التَّكْمِيلَةِ وَأَوْرَدَهُ فِي الْعُجَابِ نَقْلًا عَنْ ابْنِ دُرَيْدٍ قَالَ
: هُوَ طَائِرٌ وَأَوْرَدَهُ صَاحِبُ اللِّسَانِ فِي نَبْغٍ .

وَقَالَ غَيْرُهُ : هِيَ السَّفِينَةُ الطَّوِيلَةُ السَّرِيعةُ الْجَرِيُّ مِنْ السُّفُنِ
الْبَحَرِيَّةِ شَبَّهَهَا بِالطَّائِرِ وَيُقَالُ لَهَا : الدُّونِيحُ أَيْضًا وَهُوَ
بِالضَّمِّ مُعَرَّبٌ دُونِي كَمَا فِي الْعُجَابِ .

فصل الواو مع الغين .

وبغ .

وَبَغَهُ كَوَعَدَهُ : عَابَهُ أَوْ طَعَنَ عَلَيْهِ نَقْلًا عَنْ ابْنِ دُرَيْدٍ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ
: وَلَا أَعْرِفُهُ .

وَالأَوْبَغُ : عَنْ ابْنِ دُرَيْدٍ .

وَالْوَبَغُ مُحَرَّرُ كَتَّةٍ : هِبْرِيَّةُ الرَّأْسِ وَنُبَّاغَتُهُ الَّتِي تَتَذَاثَرُ مِنْهُ
وَقَدْ تَقَدَّمَ .

وَقَالَ اللَّيْثُ : الْوَبَغُ : دَاءٌ يَأْخُذُ الْإِبِلَ فَتَحَرَّى فَسَادَهُ فِي أَوْبَارِهَا .

وَقَالَ غَيْرُهُ : رَجُلٌ وَبِغٌ كَكَتَفٍ : ذُو هِبْرِيَّةٍ .

وَقَالَ ابْنُ عَبَّادٍ : وَبَغَةُ الْقَوْمِ مُحَرَّرُ كَتَّةٍ : مُجْتَمَعُهُمْ وَوَسَطُهُمْ .

وَالْوَبَّاغَةُ مُشَدَّدَةٌ : الْأَسْتُ بِالْعَيْنِ وَالْغَيْنِ جَمِيعًا وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ :

كَذَبَتْ وَبَّاغَتْهُ وَوَبَّاغَتْهُ : إِذَا ضَرَبَتْ فَكَأَنَّهُهَا صَدَقَتْ .

وَمِمَّا يَسْتَدْرِكُ عَلَيْهِ : رَجُلٌ وَبِغٌ كَكَتَفٍ : وَقَعَ فِي وَسَطِ الْقَوْمِ .

وَمُجْتَمَعٌ كُلُّ شَيْءٍ : وَبَغَتْهُ مُحَرَّرُ كَتَّةٍ .

وتغ .

الْوَتَغُ مُحَرَّرُ كَتَّةٍ : الْإِثْمُ قَالَهُ اللَّيْثُ .

وَأَيْضًا : الْهَلَاكُ فِي الدِّينِ وَالذُّرْيَا قَالَهُ الْكِسَائِيُّ .

وَقَالَ ابْنُ عَبَّادٍ : الْوَتَغُ : الْمَلَامَةُ .

وَقَالَ اللَّيْثُ : الْوَتَغُ : قِلَاطَةُ الْعَقْلِ فِي الْكَلَامِ وَأَنْشَدَ :

" يَا أُمِّمَّتَا لَا تَغْضَبِي إِنْ شِئْتِ .

" وَلَا تَقُولِي وَتَغَا إِنْ فِئْتُ وَقَالَ ابْنُ عَبَّادٍ : الْوَتَغُ : الْوَجَعُ وَسَوْءُ

الْخُلُقِ هَكَذَا فِي سَائِرِ النُّسخِ وَسَقَطَ مِنْ بَعْضِهَا وَلَيْسَ هُوَ فِي الْمُحِيطِ
بَلْ فِيهِ بَعْدُ الْوَجَعِ وَسُوءُ الْقَوْلِ وَفَرَطُ الْجَهْلِ فِعْلُ الْكُلِّ كَوَجَلِ
وَتَغِ يَوْ تَغُ وَتَغَا .

وقال أبو زَيْدٍ : الْوَتِغَةُ مِنْ النِّسَاءِ كَفَرَحَةٍ : الْمُضَيِّعَةُ لِنَفْسِهَا
فِي فَرْجِهَا يُقَالُ : وَتَغَتْ كَوَجَلِ تَوْتَغُ وَتَيْتَغُ وَتَغَا .
وَأَوْتَغَهُ [أ] أَي : أَهْلَكَهُ وَمَنْهُ حَدِيثُ : فَإِنَّهُ لَا يُوتَغُ إِلَّا نَفْسَهُ وَفِي حَدِيثِ
: حَتَّى يَكُونَ عَمَلُهُ هُوَ الَّذِي يُطْلِقُهُ أَوْ يُوتَغُهُ .

وَأَتَغَاهُ يُتَغِيهِ بِمَعْنَاهُ وَسَيَأْتِي فِي الْمُعْتَلِّ إِنْ شَاءَ [أ] تَعَالَى .
وَأَوْتَغَ السُّلْطَانُ فُلَانًا : إِذَا حَبَسَهُ أَوْ أَلْقَاهُ فِي بَلْيَةٍ .
أَوْ أَوْتَغَهُ : أَوْجَعَهُ يُقَالُ : وَأَوْتَغَنَّاكَ أَي : لَأَوْجَعَنَّكَ .
وَأَوْتَغَ دِينَهُ بِالْإِثْمِ وَقَوْلَهُ أَي : أَفْسَدَهُ .

وَمِمَّا يَسْتَدْرِكُ عَلَيْهِ : وَتَغَ الرَّجُلُ كَوَجَلِ : فَسَدَ .
وَالْمَوْتُغَةُ : الْمَهْلَكَةُ زِنَةً وَمَعْنَى .
وَوَتَغَ فِي حُجَّتِهِ كَوَجَلِ : أَخْطَأَ .
وَالاسْمُ الْوَتِغَةُ .

وَأَوْتَغَهُ عِنْدَ السُّلْطَانِ : لَقَّاهُ مَا يَكُونُ عَلَيْهِ لَالَهُ .
وَرَجُلٌ وَتَغُ كَكَتَفٍ : يُضَيِّعُ نَفْسَهُ فِي فَرْجِهِ نَقْلًا أَبُو زَيْدٍ .
وَتَغَ .

وَتَغَ رَأْسَهُ كَوَعَدَ : شَدَخَهُ .

وقال أبو عمرو : وَتَغَ الطَّائِرُ نَافَتَهُ يَتَغُهَا وَتَغَا : اتَّخَذَ لَهَا
وَتِغَةً وَهِيَ الدُّرُجَةُ الَّتِي تُتَّخَذُ لِلنَّاقَةِ تُدْخَلُ فِي حَيَائِهَا إِذَا
أَرَادُوا أَنْ يَطْأَرُوهَا عَلَى وَلَدٍ غَيْرِهَا .

وقال ابنُ عَبَّادٍ : ثَرِيدَةٌ مَوْثُوغَةٌ وَوَتِغَةٌ : رُدَّ بَعْضُهَا عَلَى بَعْضٍ .

قال : وَوَتِغَةٌ مِنَ الْمَطَرِ وَوَتِغَةٌ أَي : قَلِيلٌ مِنْهُ وَفِي بَعْضِ النُّسخِ :
قَلِيلَةٌ مِنْهُ وَهُوَ غَلَطٌ .

وفي النِّوَادِرِ : الْوَتِغَةُ : مَا اتَّفَقَ وَاخْتَلَطَ مِنْ أَجْنَاسِ الْعُشْبِ
الْغَضِّ فِي الرَّبِّيعِ كَالْوَتِغَةِ بِالْخَاءِ وَنَقْلًا ابْنُ السِّكِّيتِ أَيْضًا هَكَذَا .

